

العهد المحمدية

- روى الطبراني مرفوعا : [] والذي نفسي بيده إن العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل أربعين يوما وأيما عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به [] . وروى الإمام أحمد مرفوعا : [] من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم من حرام لم يقبله [] له صلاة ما دام عليه [] . وروى ابن خزيمة وابن حبان في صحيحه : [] من جمع مالا حراما فتصدق به لم يكن له فيه أجر وكان وزره عليه [] . وفي رواية لأبي داود : [] من اكتسب مالا من مأثم فوصل به رحمه أو تصدق به أو أنفق في سبيل [] جمع ذلك كله جميعا فقذف به في جهنم [] . وروى الإمام أحمد وغيره مرفوعا : [] والذي نفسي بيده لا يكتسب أحد مالا حراما فيتصدق به فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار إذ لا يمحي السيء بالسيء ولكن يمحي السيء بالحسن إن الخبيث لا يمحو الخبيث [] . وروى البخاري والنسائي مرفوعا : [] يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ من الحرام [] . زاد في رواية رزين : [] فهناك لا يستجيب لهم دعوة [] . وروى الترمذي وغيره مرفوعا : إن رسول [] A سئل عن أكثر ما يدخل الناس النار فقال : الفم والفرج . وروى ابن حبان في صحيحه مرفوعا : [] إن [] لا يدخل الجنة لحما نبت من سحت [] . والسحت : هو الحرام وقيل هو الخبيث من المكاسب . وروى أبو يعلى والبزار والطبراني مرفوعا : [] لا يدخل الجنة جسد غذي بحرام [] . وإنا نعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول [] A) أن لا نتهاون بأكل الحرام والشبهات سواء كان كسبنا بالتجارة أو الصنائع أو الوظائف التي لا نسد فيها لا بأنفسنا ولا بنائنا ومن الشبهات أن يطعمنا لأجل ما يعتقدونه فينا من الصلاح والدين ولا يخلو حالنا من أمرين إما نكون صالحين كما ظنوا أو غير صالحين وكلا الأمرين لا ينبغي لنا الأكل بسببه اللهم إلا أن يخلص من أطعمنا فيطعمنا [] لا لنية صلاح ولا غيره فهذا لا بأس بالأكل منه وقد كثر الأكل بالدين والصلاح في طائفة الفقراء واصطادوا بذلك أموال السلاطين وغيرهم حتى صار لأحدهم كل يوم عشرون نصف فضة وأكثر وإذا مات أحدهم يجدون بعده الألف دينار وأكثر وهو مع ذلك لا يس جبة صوف . { وإنا غفور رحيم }